

القواعد الصغرى

وكذلك رتب المصلين والصائمين والولاة المقسطين والشهود الصادقين والصابرين على الطاعات والبلديات وعن المعاصي والمخالفات وعلى بر الآباء والأمهات والبنين والبنات وعلى هذه الدرجات يترتب سبقهم إلى الجنان .

فإذا تساوى اثنان في الإيمان والعرفان فإن استويا في مقادير الإيمان الحقيقي أو الحكمي فدرجتها واحدة فيما استويا فيه وإن تفاوتوا في الكثرة والقلة كانت درجة ذي الكثرة من درجة ذي القلة .

ولو استوى اثنان في عدد الصلاة فإن استويا في كمالها بسننها وآدابها وخضوعها وخشوعها وفهم أذكارها وقراءتها فهما في درجة واحدة وإن تفاوتوا في ذلك كان أكملهما أعلى درجة من أنقصهما .

وإن استوى اثنان في جهاد الدفع فإن استويا في الإخلاص وإرادة إعلاء كلمة الله تعالى وفي المدفوع عنه فدرجتها واحدة وإن تفاوتوا في النية وكثرة من قتل أو في شرف المدفوع عنه كالدفع عن الأنبياء